



قرار رئيس الجامعة

رقم ٤٧٥ ب تاريخ ١١/١٥/٢٠١٥

رئيس الجامعة :-

بعد الاطلاع على :-

- القانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ م بشأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له .
- القرار الجمهوري رقم (٨٠٩) لسنة ١٩٧٥ م بشأن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ م وتعديلاته .
- القانون رقم (٨٤) لسنة ٢٠١٢ م بشأن تعديل بعض أحكام تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ م .
- القانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٥ م بشأن الخدمة المدنية .
- موافقة مجلس الجامعة بجلسته رقم (١٢) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٨/٢٦ م على اللائحة الموحدة بمركز ضمان الجودة والتطوير المستمر بالجامعة .
- قرار مجلس إدارة الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد رقم (١٤٤) الصادر بتاريخ ٢٠١٥/٨/٢٤ م بشأن حصول معهد الدراسات والبحوث البيئية على الاعتماد .
- موافقة مجلس الجامعة بجلسته رقم (١) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/٩/٣٠ م على صرف مكافأة شهرية لفريق عمل مركز ضمان الجودة عن كل مؤسسة معتمدة والفريق الإداري بالمركز والوحدات وأعضاء هيئة التدريس بوحدات ضمان الجودة بالكليات والمعاهد التي حصلت على الاعتماد من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم .
- موافقتنا وما ارتديناه لحسن سير العمل وانتظامه .

مادة أولى :-

تصرف مكافأة شهرية لفريق مركز ضمان الجودة عن كل مؤسسة معتمدة قدرها مبلغ (٢٠٠) جنيهًا ، ومبلغ (١٠٠) جنيهًا للفريق الإداري بالمركز .

مادة ثانية :-

تصرف مكافأة قدرها مبلغ (٢٠٠) جنيهًا لأعضاء هيئة التدريس بوحدات ضمان الجودة بالكليات والمعاهد التي حصلت على الاعتماد من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم ، ومكافأة قدرها مبلغ (١٠٠) جنيهًا للفريق الإداري بالوحدات .

مادة ثلاثة :-

يتم وقف صرف المكافآت الخاصة باعتماد المؤسسة المشار إليها في المادة الأولى والثانية من هذا القرار في حالة سحب الاعتماد

مادة رابعة :-

يعمل بهذا القرار اعتباراً من ٢٠١٥/٩/٣٠ م تاريخ موافقة مجلس الجامعة ، وعلى جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

رئيس الجامعة

أ.د / صلاح سيد البلايل